الاخراج منه لكن انما الحوج الى هذا التقدير تصحيح
المعنى فيتبين من هذا المعنى الذى قلناه ان
المقصود فى الكلام الذى ليس بتام انما هو اثبات
الحكم المنفي قبل الا لما بعدها وان الاستثنا
ليس بمقصود ولهذا اتفق النحاة على ان
المذكور بعد الا فى نحو ما قام الا زيد معمول
للعامل الذى قبلها ولا شك ان المقصود من هذا
التركيب الشريف امران وهما نفي الالهية عن
كل شئ سوى الله تعالى واثباتها لله تعالى كما
تقرر واذا كانت الا مسوقة لمحض الاستثنا
لم يتم هذا المطلوب سواء نصبنا وابدلنا
وذلك انه لا ينصب ولا يبدل الا اذا كان الكلام
الذى قبل الا تاما بتقدير خبر محذوف وحينئذ
ليس الحكم بالنفي على ما بعد الا فى الكلام الموجب
والاثبات عليه فى غير الموجب مجمعا عليه اذ لا

يقول

يقول بذلك الا من مذهبه ان الاستثنا
من الاثبات نفي ومن النفي اثبات ومن ليس من
ذلك يقول ان ما بعد الا مسكوت عنه واذا كان
مسكوتا عنه فكيف يكون قولنا لا اله الا الله
توحيدا قلت وفيه نظر لانه يكون توحيدا
بحسب دلالته التزاما ولا نزاع فى ثبوت
الالهية لمولانا جل وعز بجميع العقلاء وانما كفر
من كفر بزيادة الا خر فيه نفي ما عداه تعالى عن
الالهية على هذا هو المحتاج اليه وبه يحصل التوحيد
فتامله هو ثم قال ناظر الجيش بناء على ما ظهر له
من البحث الذى اعترضناه فتعين ان تكون الا فى
هذا التركيب مسوقة لقصد اثبات ما نفي
قبلها لما بعدها ولا يتم ذلك الا بان يكون ما قبلها
غير تام ولا يكون غير تام الا بان لم يقدر قبل الا
خبر محذوف واذا لم يقدر شيئا قبلها وجب ان يكون

Copyright © King Saud University